

طلب تقسيط رسوم بلدية

حضرة رئيس بلدية _____ المحترم،

المستدعي: _____

العنوان: _____ ، رقم الهاتف: _____

نتقدم بهذا الطلب بغية تقسيط الرسوم البلدية المتوجبة علينا عن العقار رقم _____ ، القسم رقم _____ ،
الواقع في منطقة _____ العقارية، والبالغة _____ ل.ل.
وفقاً للمستندات المرفقة وكما يلي*:

خلال السنة المالية الحالية:

قيمة القسط	تاريخ الدفع
١
٢
٣
.....

أو على أربعة أقساط نصف سنوية:

قيمة القسط	تاريخ الدفع
١
٢
٣
٤

المستندات المرفقة:

نسخة عن بيان الرسوم المنظم من قبل البلدية.

طابع مالي

توقيع المستدعي: _____

خاص بالبلدية

سجل الطلب بتاريخ _____ تحت رقم _____ بعد التأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.

توقيع الموظف**:

** إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة.

* الرجاء اختيار احد شكلي التقسيط بوضع علامة X داخل المربع المناسب.

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

تقسيم رسوم بلدية

المستندات المطلوبة:

- ١- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
- ٢- نسخة عن بيان الرسوم المنظمة من قبل البلدية.

الرسوم المتوجبة:

رسم طابع مالي ١,٠٠٠ ل.ل.

مهلة الإنجاز:

ثلاثة ايام استناداً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم ٩٩/٨.

ملاحظات: (قانون ٨٨/٦٠) و (قانون ٢٠٠٠/١٧٣)

- ١- يمكن في حالات خاصة يعود تقديرها لرئيس السلطة التنفيذية في البلدية، تقسيط المبالغ المفروضة وفقاً للأصول على ان تتخذ التدابير القانونية التي تحول دون شمولها، كلياً أو جزئياً، بعامل مرور الزمن. تصبح المبالغ المقسطة متوجبة الأداء بكاملها في الحالات الآتية:
 - إذا تأخر المكلف عن تأدية أحد الأقساط في موعد استحقاقه.
 - عند بيع أموال المكلف بيعاً جبرياً أو اختيارياً.
 - عند إفلاس المكلف أو تصفية أمواله تصفية قضائية. (قانون ٨٨/٦٠، المادة ١٠٨)

- ٢- يجاز لرؤساء البلديات أو للمحافظين المختصين تقسيط الرسوم البلدية بناء لطلب أصحاب العلاقة وذلك على أربعة أقساط نصف سنوية. (قانون ٢٠٠٠/١٧٣، المادة ٤١، فقرة ٢)